

حديدا او صغرا او سائفا فادابالموضع الذي علم عليه اخرجه ووزنه وفي رواية اخرى
عن حفص بن علي الاسدي دفع الحديث قال بينا رجلان جالسان في زمن عمر بن الخطاب اذ مر
بهما رجل ميت فقال احدا لآخر ان لا تكلم في قبره كذا وكذا فامر بطا لثقتا وقال الاخر
كان فيه كاذب فامر بطا لثقتا فذها اليه اليه وهو مقتد فقا لاله ان اهلنا على كذا
مخلوقا فلهما حتى يزيروفا على العبد ام تطال ان حصلت وتغابوا فرفعوا اليه
عليه القصة فقال عمر مولا احق به اذ هو ابنا العلى بن اوطاب لعنه يكون معه في هذا
فانوا على عليه السلم وقصوا عليه القصة فقال ما الهون هذا فذعاجنة وامر به فندبه
خطا وادخل عليه والقيده والحفنه ثم نصب عليه الماء حتى امتلكت فقال لهم ارفعوا القيد
القيدي اخرج من الماء فلما اخرج تفصل الماء ثم دعا بزر الهدي فادسه في الماء حتى تراجع الماء
الي موضعه والقيد في الماء ثم قال ز فهاذا الزير فهو وزنه فاصنف هذا الكتاب
انما هدي امير المؤمنين عليه السلم الى معرفة ذلك الخالص به الناس من احكام من غير الطلاق
باليمن وروى احمد بن محمد بن ابي سلمة عن ابي عبد الله عليه السلم في رجلين مالوكين مفروض
اليهما شتران وبيعان باسوا اليهما فكان بينهما كلام فاقننا فخرج هذا بعد والبول هذا
وهذا اليه بول هذا وهما في القوة سواء فاشترى هذا من بول هذا العبد وذهب هذا فاشترى
هذا من بولاه وجاء هذا واخذ بتليب هذا واخذ هذا بتليب هذا وقال لكل واحد منهما القتا
انت عدى قد اشترىك قال ليكم بينهما من حيث افترقا فاني قد راع الطوق فاني كان قرب فالذي
اخذ فيه هو الذي سبوا الذي هو ابعد وان كانا سواء فبهما رد عليهما وفي رواية اخرى
بينهما شتران فاشترى من بول رجلان امرأة وبعته وقال لهما لا تدعوا لي واحدهما حتى تبيع
عندك ثم اطلقنا فغا باجاء احدهما اليها فقال اعطيني وديعي فان صاحبه قد مات فابت
حتى كذا فاشترى اليها ثم اعطته فمجاهد الاخر فقال لهما في وديعي فالت اخذها صاحبها وذكر
انك قدمت فارتفعنا اليه فقال لهما عمارا لك الا وديعتك فقال للمرأة اجعل عليا عليكم
بنحو وديعي فقال له اقض بينهما فقال اعطيه السلم هذه الوديعة عندها وقدمها اليها الا
تضعها الي واحد منكما حتى تجتمعه عندها فانتي تصاحرك وديعتها وقال اعطيه السلم انما

اراد ان يذمها

اراد ان يذمها للمراة وروى عامر بن محمد بن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال كان رجل
على عهد علي عليه السلم جاريان فولد تاجمعا في ليلة واحدة احدهما ابنا والاخرى بنتا فعدت
صاحبة الابنة فوضعت بنتها في المهد الذي فيه الابن واخذت بنتها فالت صلحة الابنة الا
ابن وقال صلحة الابن ابني ففجأها الى امير المؤمنين عليه السلم فامر ان يوزن ليهما
وقال لهما كانا ثقيل ابنا فالزها وقال ابو جعفر عليه السلم لرجل جلا في هامة فخطبه
امير المؤمنين فادعى الضر وسأله لايصير عيبه ثنا والله لا ينتم باحدة وانه فخر من لا يظن
فقال امير المؤمنين ان كان صادقا فقد وجدت له ثلث ديوات الفسوق ليه وكيف يتبرأ ذلك
منها امير المؤمنين حتى يعلم انه صادق فقال اما ادعاه وعيبيه وانه لا يجير بها فانه دسترا ذلك
بقابلة الفسوق ان يقال له ارفع عيبيك الى عين المنسرفان كان عيبي لرجلنا لسان يعض عيبيه
وان كاصادقا لايصير بهما وقتبا عينا مفتوحين واما ادعاه فحاشيه وانه لا ينتم باحدة
فانه يتبرأ ذلك فخراق يد في من افنه فان كان عيبي وصلت راحة الحرق الى راحة وديعت
عينا ونحو براسه واما ادعاه في لسائر الخرس وانه لا يظن فانه يتبرأ ذلك بارة تصويب
على لسانه فان كان ينطق فخرج الدهر وان كان لا ينطق فخرج الدهر اسود وروى سعد بن
عنا لاصغر بن زبانه قال اتى من رجل يطلب مجارة ففهد عليها تنهوا انها عفت وكان من قصها انها
كانت بنية عند رجل وكان للرجل امرأة وكان الرجل كثيرا ما يغيب عن اهله فبنتا لبيته وكان
جملة فقوت المرأة ان تزوجها اذا اجمع الى منزله ففقت بسوسة من جرائها فامسكتها ثم اقتضها
باصبها فلما قدم زوجها ل امراتين لبيته فومتها بالصلحة واثمت لبيته من جرائها
على ذلك فل فرغ ذلك الى عمر فهدد كيف يقتض ذلك فقال للرجل اذهب بها الى علي بن ابي
طالب فاقبل عليه السلم وقصوا عليه القصة فقال للمرأة الرجل لك عينة فالت لهم
هو لا يجزى في يهدون عليها بما اقول فاخرج علي السلم من منزله وطرحه بين يديه ثم مس
جلا واحدا من التهودة دخلت بيتا ثم دعي امرأة الرجل فاذاها بكل وجه فاستان تروك
فولها فردها الى البيت لذي كانت فيه ثم دعي احدى التهودة ودعي رجل كنيته وقال لها
انفرضي انا على اوطاب وهذا سيفي وقد قلت امرأة الرجل ما قلت وديعت الى